21560 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنبأ أبو عبد ا محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ عبد الرحمن بن زياد عن مسلم بن يسار عن سعيد بن المسيب قال Y أمر رسول ا A بعتق أمهات الأولاد ولا يجعلن في الثلث وأمر أن لا يبعن في الدين قال جعفر لم يرو هذا الحديث غيره ورواه سفيان الثوري في الجامع عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن مسلم بن يسار قال سألت سعيد بن المسيب عن عتق أمهات الأولاد فقال إن الناس يقولون إن أول من أمر بعتق أمهات الأولاد عمر Bه وليس كذلك ولكن رسول ا A أول من أعتقهن ولا يجعلن في ثلث ولا يبعن في دين